[157] ثم إن هيهنا نكتة لا ينبغي الغفلة عنها، وهي أنه إذا كان رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) أمر أولا على وجه العموم الشامل لكل بر وفاجر أن يصلي بالناس أحد، ثم سمع صوت عمر وقال: يأبي ا ذلك والمسلمون مرة واحدة، على ما في هذه الرواية أو كرر هذا القول أو قال: لا لا لا ثلاثا، وقال: ليصل بالناس ابن أبي قحافة مغضبا، وقد كان رضي بصلاة عبد الرحمن بن عوف بالناس، بل صلى بنفسه خلفه على ما اطبقت عليه رواياتهم (1) وكان إمامة الصلاة دليلا على استحقاق الخلافة كما سيجئ في رواياتهم إنشاء ا تعالى من أنه باحتجاج عمر بأمر الصلاة تمت بيعة أبي بكر، لكان ذلك دليلا على عدم استحقاق عمر للخلافة. ولو تنزلنا عن ذلك فهل يبقى لاحد ريب بعد ذلك في ان عبد الرحمن بن عوف الذي صلى رسول ا (صلى ا عليه وآله) خلفه، ولو ركعة واحدة كما ذكره بعضهم، كان أولى بالخلافة من عمر بن الخطاب، فكيف نص أبو بكر على عمر في الخلافة وترك عبد الرحمن بن عوف ؟ وكيف كان يقول لطلحة - لما خوفه من سؤال ا يوم القيامة: " أبا تخوفني ؟ إذا لقيت ربي فساءلني قلت: استخلفت عليهم خير أهلك " فقال طلحة أعمر خير الناس يا خليفة رسول ا ؟ فاشتد غضبه وقال: " إى وا هو خيرهم وأنت شرهم ". وكيف قال لعثمان: لو تركت عمر لما عدوتك يا عثمان، وقد كان عبد الرحمن ابن عوف حاضرا عنده، وهو ممن شاوره أبو بكر في تعيين الخليفة فعاب عمر بالغلظة ثم لما حكم أبو بكر صريحا بأن طلحة شر الناس وجعل عثمان خير الناس و اولى بالخلافة بعد عمر، كيف جعل عمر طلحة وعثمان عدلين في الخلافة والشورى وهل كان ما فعلوه إلا خبطا في خبط، ولا ينفع ابتناء الكلام على جواز تفضيل

_____ = داود موافقا للاستيعاب ص 145. (1) صحيح مسلم ج 2 ص 26 سنن ابى داود كتاب الطهارة بالرقم 60 سنن النسائي الطهارة بالرقم 87 مسند الامام ابن حنبل ج 4 ص 244 و 249 و 251 (*).
